



3404/507

بلدية سوسة
Municipalité de Sousse
سوسة في 31 جوان 2017

بلاغ

يعلم رئيس النيابة الخصوصية لبلدية سوسة الشركات الإشهارية المرخص لها قانونا ممارسة مهنة عون إشهاري أن تقديم المطالب للإشغال الوقتي لمواقع لغاية إشهارية بالملك العمومي للطرفات الراجع لبلدية سوسة تكون مصحوبة **بملف في طرف مغلق و منصوص عليه لا يفتح** و يتكون من الوثائق التالية :

- كراس شروط الإشهار معرف بالإمضاء (يقع سحب الكراس من الإدارة الفرعية للممتلكات)

- بطاقة إرشادات تشتمل على : تسمية المؤسسة - موضوعها - النظام القانوني - عنوان المقر الاجتماعي - عدد التسجيل بالسجل التجاري - المعرف الجبائي - هوية صاحب المؤسسة - الممثل القانوني للشخص المعنوي .

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لصاحب المؤسسة أو للممثل القانوني للشخص المعنوي مع نسخة طبق الأصل من محضر جلسة للجمعية العامة التأسيسية بالنسبة للشركات و نسخة طبق الأصل من القانون الأساسي .

- مضمون من السجل التجاري لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من خمسة أيام في تاريخ تقديم المطلب

- ما يفيد ممارسة صاحب المؤسسة أو الشخص المعنوي لنشاط الإشهار التجاري بصفة قانونية .
- شهادة براءة جبائية لصاحب المؤسسة أو الشخص المعنوي .

- شهادة إبراء من المعاليم المستحقة من صاحب المؤسسة أو من الشخص المعنوي لفائدة بلدية سوسة .

- شهادة إنخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

- صور بيانية بالألوان لنماذج السندات المزمع تركيزها .

- التزام الشركة الإشهارية بتركيز عداد كهربائي خاص لسنداتها الإشهارية و يحجر عليها تحجيرا بانا ربط السندات بالتنوير العمومي .

كل مطلب لا يكون مرفوقا بالوثائق المنصوص عليها أنفا يتم رفضه .

رئيس النيابة الخصوصية

